



لائحة الجوائز والنشر العلمى
وقواعد إصدار المجلات
العلمية

جامعة مدينة السادات

٢٠١٤

الإصدار الأول



لأئحة الجوائز والنشر العلمي وقواعد إصدار المجلات العلمية

جامعة مدينة السادات

٢٠١٤

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	مقدمة
٢	أولاً: قواعد صرف مكافآت النشر العلمي في بالمجلات العلمية العالمية.....
٤	ثانياً: الجوائز.....ز.....
٤	مجالات الجوائز
٥	جائزة الجامعة التشجيعية.....
٦	جائز الجامعة للتفوق.....
٧	جائز الجامعة التقديرية.....
٨	جائزة الجامعة لبراءة الإختراع.....
١٢	لائحة النشر العلمي.....



أ.د / صلاح سيد البلال

رئيس الجامعة



أ.د/ رفاعي إبراهيم رفاعي
نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث



مقدمة

في إطار اهتمام جامعة مدينة السادات وحرصها نحو تشجيع البحث العلمي وتكريم المتميزين من أعضاء هيئة تدريس والباحثين وطلبة وللاارتقاء بمستوي التميز العلمي بجامعة مدينة السادات للوصول بريادتها البحثية الي مصاف الجامعات العالمية، فقد تبنت الجامعة مجموعة من الجوائز لدعم التميز وجودة النشر العلمي وتمنح الجامعة سنويا جوائز (التشجيعية والتفوق والتقديرية) إضافة إلى جوائز النشر في مجلات علمية عالمية ذات معامل تأثير وتهدف هذه الجوائز الي تشجيع الباحثين والطلاب وتحفيزهم علي مزيد من التميز والابداع والتنافس العلمي للارتقاء بمستوي مخرجات البحث العلمي بالجامعة كماً ونوعاً وتشجيع النشر في المجلات والدوريات العلمية المرموقة مما يؤدي الي تحقيق الانتشار المعرفي العالمي والاسهام في الاشباع العلمي للجامعة محلياً ودولياً

والله الموفق

أ.د / صلاح سيد البلال

رئيس الجامعة

أ.د/ رفاعي إبراهيم رفاعي

نائب رئيس الجامعة لشئون
الدراسات العليا والبحوث



قواعد مكافآت النشر العلمي والجوائز

تقديم

تقديرًا للدور الهام لأعضاء هيئة التدريس بجامعة مدينة السادات وتكريماً للمتميزين منهم وحفزهم لبذل مزيد من الجهد لرفعة البحث العلمي والنهوض بالجامعة والمساهمة في حل مشكلات المجتمع التي تحتاج للمجهودات البحثية وتهيئة المناخ للنشر العلمي في أفضل المجالات العالمية، تمنح جامعة مدينة السادات جوائزها التشجيعية والتفوق والتقديرية وكذا جائزة النشر العلمي في المجالات العالمية.

أولاً: قواعد صرف مكافأة النشر العلمي في المجالات العلمية العالمية

المادة (١):- شروط عامة للتقدم للمكافأة :

- أن يكون عضو هيئة التدريس أو عضو الهيئة المعاونة أو طلاب الدراسات العليا المتقدمين للحصول على مكافأة النشر العلمي قد نشر البحث أثناء فترة عمله أو دراسته في الجامعة أو أثناء أدائه لمهمة علمية رسمية خارجية.
- أن يكون البحث المقدم باسم جامعة مدينة السادات.
- يتقدم عضو هيئة التدريس بعد الحصول على موافقة مجلس القسم والكلية بالبحث لنيل المكافأة مرة واحدة فقط ولا يجوز التقدم به مرة أخرى في سنة لاحقة لنفس النوع من المكافآت كما لا يجوز ان يتقدم بالبحث ذاته عضو آخر من المشاركين .
- يجوز لعضو هيئة التدريس أن يتقدم للمكافأة بأكثر من بحث في السنة الواحدة .
- البحوث المنشورة ومأخوذة من رسائل علمية (يشترط أن تتضمن اسم الباحث صاحب الرسالة)
- يقتصر التقدم على الأبحاث المنشورة خلال عامين من تاريخ نشر البحث ويحتسب العامان من تاريخ النشر حتى تاريخ موافقة مجلس القسم بالكلية .
- تحدد مجالس الأقسام كل تخصص وتعتمد من مجلس الكلية على الاقل درجة IF للمجلة عن ١,٠ .

المادة (٢): -المستندات المطلوبة للحصول على المكافأة:

- نسخة من البحث المتقدم به للحصول على المكافأة منشور باسم جامعة مدينة السادات وموقعا من جميع المشاركين فيه على جميع صفحاته.
- معامل التأثير الحديث (Impact Factor) للمجلة المنشور بها البحث من موقع (ISI Web of Knowledge أو Google Scholar أو Scopus)
- ملخص عن البحث باللغة العربية وآخر باللغة الإنجليزية على C.D
- خطاب من الكلية / المعهد يفيد بأن البحث ضمن الخطة البحثية للقسم العلمي ومنبثقة من الخطة البحثية للكلية/المعهد ومدى أهمية البحث ومكان إجراؤه .
- صورة شخصية (لمرة واحدة فقط) .
- استيفاء استمارة البيانات الموجودة بالمظروف الخاص بالمكافأة .
- التوقيع على الإقرار الخاص بالتقدم للمكافأة



المادة (٣) - نظام صرف المكافأة:

أولاً: -

الصرف لقطاع العلوم الأساسية والطبية والبيطرية والزراعية والهندسية والعلوم البيئية والتكنولوجيا الحيوية: - يتم الصرف طبقاً لدرجة معامل التأثير الخاصة بالمجلة على النحو التالي: -

معامل التأثير (IF)	المبلغ	
	فردى	مشترك
١,٠ - ٠,١	١٠٠٠ جنيه	١٥٠٠ جنيه
٥,٠ - ١,١	١٥٠٠ جنيه	٢٠٠٠ جنيه
١٠,٠ - ٥,١	٤٠٠٠ جنيه	٥٠٠٠ جنيه
أعلى من ١٠	٨٠٠٠ جنيه	١٠٠٠٠ جنيه

ثانياً: -

الصرف لقطاع العلوم الإنسانية والاجتماعية: - نظراً لعدم وجود معامل تأثير للمجلات الخاصة بهذا القطاع يتم الصرف على النحو التالي: -

نوع المجلة	المبلغ	
	فردى	مشترك
مجلة عالمية	٢٠٠٠ جنيه	٢٥٠٠ جنيه

وفي حالة وجود معامل تأثير لمجلات هذا القطاع يتم صرف المكافأة على نفس نظام قطاع العلوم الأساسية

ثالثاً: -

في حال نشر فصل/فصول بأحد الكتب الصادرة عن أحد دور النشر العالمية والتي تصدر مجلات علمية محكمة عالمياً ولها معامل تأثير

نوع دار النشر	المبلغ	
	فردى	مشترك
دور النشر العالمية	٦٠٠٠ جنيه	٦٠٠٠ جنيه



ثانيا: الجوائز

المادة (٤) قواعد منح الجوائز بجامعة مدينة السادات:

تمنح جائزة الجامعة التقديرية سنويا للجوائز الآتية:

- أ- جائزة الجامعة التشجيعية
- ب- جائزة الجامعة للتفوق
- ج- جائزة الجامعة التقديرية

المادة (٥):

تمنح جائزة الجامعة التقديرية وجائزة التفوق مرة واحدة للعضو كما تمنح جائزة الجامعة التشجيعية في مجال التخصص مرتين بشرط مرور خمس سنوات كمدة بينية وفي جميع الأحوال لا يجوز الجمع بين جائزتين قبل مرور خمس سنوات •

المادة (٦): مجالات الجوائز

مجالات المنح هي ثلاثة مجالات من المجالات التالية التي تمثل القطاعات التي حددها المجلس الأعلى للجامعات بالتبادل كل عام لكل جائزة وتشمل المجالات التالية:

أ- المجالات العلمية والأكاديمية وتشمل:

- ١- العلوم الطبية والبيطرية
- ٢- العلوم الهندسية
- ٣- العلوم الزراعية
- ٤- العلوم الأساسية
- ٥- العلوم البيئية
- ٦- التكنولوجيا الحيوية

ب- المجالات الأدبية والإنسانية وتشمل:

- ١- العلوم الاجتماعية والإنسانية
 - ٢- العلوم القانونية
 - ٣- العلوم التربوية والنفسية
 - ٤- العلوم التجارية
- تمنح الجوائز بمعدل جائزة واحدة لكل مجال من بين المجالات المعلن عنها •

المادة (٧):

يحدد مجلس الجامعة بناء على اقتراح مجلس الدراسات العليا والبحوث ثلاثة مجالات لكل جائزة بالتبادل سنويا بواقع جائزتين من المجالات العلمية والأكاديمية وجائزة واحدة من المجالات الأدبية والإنسانية •

المادة (٨):

يتم الإعلان عن هذه الجوائز في خلال شهر أكتوبر من كل عام في المجالات التي تقرر منح الجوائز عنها ويستمر التقدم لمدة شهر من تاريخ الإعلان ويكون الترشيح نهائيا بعد اعتماد النتيجة بمعرفة لجنة الجوائز بالجامعة كما لا يجوز للمتقدم سحب أوراقه أو التحويل لجائزة أخرى بعد انتهاء الموعد المحدد للتقدم •



المادة (٩):

يشترط في الأبحاث التي يتقدم بها العضو لنيل أي جائزة من جوائز الجامعة ألا يكون قد سبق وان تقدم بها للحصول على جائزة أخرى من الجوائز المحددة في المادة الثالثة.

المادة (١٠):

يحظر ترشيح السيد د/ رئيس الجامعة والسادة نواب رئيس الجامعة والسادة العمداء والوكلاء أثناء توليهم مناصبهم الإدارية لأي من الجوائز.

المادة (١١):

لا يجوز ترشيح شخص واحد لجائزتين في نفس العام كما لا يجوز لمن سبق حصوله على جائزة اعلي الترشيح على جائزة ادني من جوائز الجامعة.

المادة (١٢) جائزة الجامعة التشجيعية:

تمنح جامعة مدينة السادات جائزة الجامعة التشجيعية لشباب الباحثين من أعضاء هيئة التدريس المتميزين في البحث العلمي وتطبيقاته وذلك بتقديم أبحاث منشورة ذات قيمة أكاديمية وتطبيقية.

المادة (١٣) تكون جائزة الجامعة التشجيعية:

- أ- مكافأة مالية قدرها (خمسة آلاف جنيهاً).
- ب- شهادة تقدير وميدالية البحث العلمي للجامعة.

المادة (١٤) شروط الترشيح:

- ١- ألا يتجاوز عمر المتقدم ٤٠ عام عند الإعلان عن الجائزة.
- ٢- أن تكون الأبحاث المتقدم بها قد سبق نشرها خلال الخمس سنوات الأخيرة عند التقدم.
- ٣- أن يشتمل الإنتاج العلمي للمتقدم في المجالات العلمية والأكاديمية على خمسة بحوث منشورة في مجلات علمية محكمة منها اثنين على الأقل منشورة في مجلات علمية متخصصة ذات معامل تأثير لا يقل عن ١ بينما يشتمل الإنتاج العلمي على ثلاثة بحوث منشورة في المجالات الأدبية والإنسانية، منها بحث على الأقل منشور في مجلة متخصصة ذات معامل تأثير لا يقل عن ١
- ٤- ألا يتضمن الإنتاج العلمي إنتاجاً سبق للمتقدم أن حصل بموجبه على درجة علمية (ماجستير- دكتوراه). أو أي جائزة أخرى {على سبيل المثال جوائز الدولة}

المادة (١٥) إجراءات التقدم:

- أ- استيفاء نموذج التقدم للجائزة بعد الحصول على موافقة مجلسي القسم والكلية
- ب- عدد (٢) صورة شخصية حديثة
- ت- خمسة ملفات مستوفاة نموذج التقدم
- ث- بيان حالة وظيفية معتمدة من جهة العمل
- ج- السيرة الذاتية
- ح- الإنتاج العلمي المقدم للجائزة



- خ- كافة البحوث المنشورة
- د- قائمة المؤلفات
- ذ- عضوية الجمعيات العلمية
- ر- بيان معتمد بالجوائز والأوسمة وغيرها

المادة (١٦) جائزة الجامعة للتفوق:

تمنح جامعة مدينة السادات جائزة الجامعة للتفوق للأساتذة الذين أسهموا بعطائهم وفكرهم وعلمهم الخلاق في دعم مسيرة البحث العلمي في مجال تخصصهم وذلك بتقديم أبحاث منشورة ذات قيمة علمية أكاديمية وتطبيقية .

المادة (١٧) تكون جائزة الجامعة للتفوق:

- أ- مكافأة مالية قدرها ١٠٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيها مصريا)
- ب - شهادة تقدير وميدالية التفوق العلمي بالجامعة

المادة (١٨) شروط الترشيح:

- أ-المجالات العلمية والأكاديمية .
- أن يكون المتقدم بدرجة أستاذ .
- خمسة بحوث كاملة منشورة في مجلات علمية عالمية متخصصة ولا يقل معامل التأثير لأي منها عن ١٠

ب- المجالات الأدبية والإنسانية :

- أن يكون المتقدم بدرجة أستاذ .
- ثلاثة بحوث كاملة منشورة في مجلات علمية عالمية متخصصة ولا يقل معامل التأثير لأي منها عن واحد

المادة (١٩) إجراءات التقديم:

- ١-استيفاء طلب التقديم للجائزة بعد الحصول على موافقة مجلسي القسم والكلية
- ٢- عدد (٢) صورة شخصية حديثة
- ٣- خمسة ملفات مستوفاة مستندات التقديم وهي:
 - أ. السيرة الذاتية
 - ب.الإنتاج العلمي المقدم للجائزة
 - ت.كافة البحوث المنشورة
 - ث. قائمة المؤلفات
 - ج. عضوية الجمعيات العلمية
 - ح. بيان معتمد بالجوائز والأوسمة وغيرها



المادة (٢٠) جائزة الجامعة التقديرية:

تمنح جامعة مدينة السادات جائزتها التقديرية للمتميزين من الأساتذة عن مجمل أعمالهم التي أثروا الحياة الجامعية من خلالها بنشاطهم العلمي في مجال تخصصهم ومن أسسوا مدارس علمية متميزة وذلك تقديرا من الجامعة لخدماتهم الجليلة التي قدموها للجامعة وللوطن .

المادة (٢٠) بعد التعديل بقرار مجلس الجامعة بجلسته الأولى بتاريخ ٢٠١٥/٩/٣٠م تمنح جامعة مدينة السادات جائزتها التقديرية للمتميزين من الأساتذة عن مجمل أعمالهم التي أثروا الحياة الجامعية من خلالها لنشاطهم العلمي في مجال تخصصهم ومن أسسوا مدارس علمية متميزة وذلك تقديرا من الجامعة لخدماتهم الجليلة التي قدموها للجامعة وللوطن ولا تمنح إلا للأساتذة المتفرعين

المادة (٢١) تكون جائزة الجامعة التقديرية:

- ١- مكافأة مالية قدرها (عشرون ألف جنيها مصريا) .
- ت- شهادة تقديرية وميدالية .

المادة (٢٢) شروط التقدم:

- ١- يشترط مرور عشر سنوات أقدمية في درجة الأستاذية قبل بلوغ المتقدم سن الستين عند التقدم .
- ٢- تقديم مبررات الترشيح معتمدة من مجلسي القسم والكلية بعد موافقتهما.
- ٣- خمسة أبحاث على الأقل منشورة في مجلات عالمية
- ٤- الا يكون المتقدم قد حصل على الجائزة من الجامعة أو أى جامعة أخرى من قبل.

المادة (٢٣) إجراءات التقدم:

- ١- موافقة من مجلسي القسم والكلية /المعهد
- ٢- عدد (٢) صورة شخصية حديثة
- ٣- خمسة ملفات مستوفاة مستندات التقدم وهي:
 - أ. بيان حالة وظيفية معتمدة من جهة العمل
 - ب. السيرة الذاتية
 - ت. الإنتاج العلمي المقدم للجائزة
 - ث. كافة البحوث المنشورة
 - ج. قائمة الأشراف العلمي على رسائل الدكتوراه والماجستير
 - ح. قائمة المؤلفات
 - خ. عضوية الجمعيات العلمية
 - د. بيان معتمد بالجوائز والأوسمة وبراءات الاختراع وغيرها

المادة (٢٤) إجراءات التحكيم:

- ١- تعيين لجنة الجوائز برئاسة السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة لجانا ثلاثية من أعضاء اللجنة العلمية الدائمة أو من ذوي الخبرة وبرئاسة أحدهم في مجال تخصص المتقدمين لتقييم البحوث حسب النماذج الخاصة بالتحكيم للجوائز التشجيعية والتفوق وتحسب متوسط درجات من المحكمين لكل مجال من المجالات السابق اختيارها.
- ٢- تشكل لجنة برئاسة السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة وعضوية السادة نواب رئيس الجامعة للمفاضلة بين المتقدمين للحصول على جائزة الجامعة التقديرية.



المادة (٢٥) إجراءات المنح :

تمنح جامعة مدينة السادات في عيدها السنوي بناء على توصية لجنة الجوائز واعتماد مجلس الجامعة الفائز بالجائزة في كل مجال من بين المرشحين على ان تراعي القواعد والمعايير التالية: -

- أ- يستبعد من المفاضلة الحاصلون على اقل من ٨٠% كمتوسط عام للدرجات (نموذج ١)
- ب- بالنسبة لجائزة الجامعة التشجيعية و ٨٠% لجائزة التفوق (نموذج ١) و ٨٥% للتقديرية (نموذج ٢)
- ب- يتم ترتيب المتقدمين وتمنح الجائزة للأعلى في متوسط الدرجات (جميع الجوائز)
- ج- وفي حالة تساوي درجات المرشحين تمنح مناصفة.

المادة (٢٦) جائزة الجامعة لبراءة الاختراع:

براءات الاختراع تعد نتوجاً للتميز العلمي والبحثي وتضيف إنجازاً معرفياً إيجابياً ينعكس، عند إنتاجها تجارياً، في تحقيق عائدات مالية للمخترع، وكذلك مكانة متميزة له وللجامعة، ونظراً لما يشكله ذلك من جهد علمي وبحتي كبير فإن الجامعة تحرص على تكريم من يحقق ذلك التميز وتلك المكانة من أعضاء

هيئة التدريس والهيئة المعاونة وطلاب الدراسات العليا بها، ويكون ذلك بتحمل الجامعة رسوم تسجيل البراءة إضافة الى منح الحاصل على البراءة جائزة الجامعة لبراءة الاختراع.

المادة (٢٧) تكون جائزة الجامعة لبراءة الاختراع:

- ا- مكافأة مالية قدرها ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيهاً مصرياً)
- ث- شهادة تقديرية وميدالية .

تمنح هذه الجائزة للباحث المنفرد (سواء كان عضو هيئة تدريس أو هيئة معاونة أو عاملين أو طلبة دراسات عليا) وتقسّم على المشاركين في حالة وجود أكثر من مشارك في براءة الاختراع.

المادة (٢٨):

يجوز بموافقة مجلس الجامعة انشاء جوائز أخرى في كافة العلوم والمجالات بأسماء شخصية او اعتبارية بموافقة مجلس الجامعة.

قرار مجلس الجامعة بجلسته الأولى بتاريخ ٢٠١٥/٩/٣٠م

- الموافقة على دعم البحوث العلمية والمشاريع البحثية للسادة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة في حدود مبلغ (١٠٠٠٠ - ٧٥٠٠٠) جنيهاً بالشروط التالية:
١. أن يكون الموضوع ضمن الخطة البحثية لكلية / المعهد
 ٢. أن يجتاز التحكيم العلمي
 ٣. أن يتم النشر في مجلة علمية ذات معامل تأثير لا يقل عن ١ في حالة نشر البحوث العلمية وبحتين في حالة المشاريع البحثية القابلة للتطبيق ولا يقل معامل التأثير عن ١
 ٤. أن تكون البحوث باسم جامعة مدينة السادات



٥. بالنسبة للمشروعات البحثية عدد المشتركين لا يقل عن ٣ ويفضل من اقسام كليات / معاهد علمية مختلفة بداخل الجامعة

قرار مجلس الجامعة بجلسته الأولى بتاريخ ٢٠١٥/٩/٣٠م

الموافقة على دعم التأليف العلمي للإصدارات من الكتب العلمية للسادة أعضاء هيئة التدريس بين (٥٠٠٠-٢٠٠٠٠) جنياً بالشروط التالية:

١. أن يكون الكتاب ليس ضمن الكتب الدراسية في أي من المراحل التعليمية

٢. أن يكون موضوع الكتاب ضمن الخطة البحثية للكلية / المعهد

٣. أن يجتاز الكتاب التحكيم العلمي

٤. ان يكون الأصدر باسم جامعة مدينة السادات

قرار مجلس الجامعة بجلسته الأولى بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٧م

احسن الرسائل العلمية (ماجستير - دكتوراه)

الموافقة على إضافة جائزة احسن الرسائل العلمية (ماجستير - دكتوراه) على أن تكون الجائزة

للماجستير ١٥٠٠ جنية وشهادة تقدير وللدكتوراة ٢٥٠٠ جنية وشهادة تقدير

مجالات الجائزة

- العلوم البيطرية العلوم والدراسات البيئية والتكنولوجيا الحيوية

- العلوم الاجتماعية والإنسانية (التربية - التربية الرياضية- السياحة والفنادق - التجارة - الحقوق)



(نموذج ١ - عناصر التقويم والمفاضلة لجوائز الجامعة التشجيعية والتفوق العلمي)

عناصر التحكم				الدرجة	الدرجة	الدرجة	الدرجة
				النهائية	(٤٠)		
النشر العلمي							
مجموع Impact Factor				٢٠	٤٠ فأكثر	من ٣٠-٣٩	من ٢٠-٢٩ أقل من ٢٠
				٧	٢٠	١٦	١٢
Total Citation				٢٠	١٠٠ فأكثر	من ٧٠-٩٩	من ٤٠-٦٩ أقل من ٤٠
				٧	٢٠	١٦	١٢
التقييم العلمي				(٥٥)			
الرسائل العلمية والمشروعات البحثية التطبيقية				١٠	١٠ فأكثر	من ٨-٩	من ٦-٧
				٤	١٠	٨	٦
المؤلفات من غير كتب التدريس				١٠	٤ فأكثر	٣	٢
				٣	١٠	٨	٦
المؤتمرات وورش العمل الدولية				١٠	٤ فأكثر	٤	٥ فأكثر
Poster مغلق				٥	٤ فأكثر	٤	٥ فأكثر
				٢	٥	٤	٣
براءات اختراع في مجال التخصص				٥	١ أكثر من ١	١	١
				١	٥	٥	١
جوائز دولية أكاديمية أو دولية				٢٠	٣ فأكثر	دولية أو دولة	جائزة جامعة
				٨٦	٢٠	٢٠	٨٦
الجمعيات العلمية والانضمام لهيئات النشر الدولية وتحكيم البحوث الدولية				٥	٣ فأكثر	٣	٣
				٢	٥	٥	٣
المناصب الإدارية بالجامعة				(٥)	رئيس	نائب	عميد
				٥	٥	٥	٤
الإجمالي				(١٠٠)			
رئيس قسم				٣			
وكيل				٤			



(نموذج ٢- عناصر التقويم والمفاضلة لجوائز الجامعة التقديرية)

عناصر التحكم					الدرجة النهائية	الدرجة
النشر العلمي					(٢٠)	
مجموع Impact Factor					١٠	٢٠ فأكثر
٥	أقل من ٥	١٠-٥	١٩-١٠	٣	١٠	٧
Total Citation					١٠	٥٠ فأكثر
١٠	أقل من ١٠	١٠-١٠	٤٩-٣٠	٣	١٠	٧
التقييم العلمي					(٦٠)	
الرسائل العلمية والمشروعات البحثية التطبيقية					٢٠	٢٠ فأكثر
١٠	أقل من ١٠	١٠-١٠	١٩-١٥	٥	٣٠	١٥
المؤلفات من غير كتب التدريس					٥	٤ فأكثر
١	٢	٣	٤	٢	٥	٤
المؤتمرات وورش العمل الدولية					١٠	١٠ فأكثر +
Poster						٩ أقل من
oral						١٠ فأكثر
						٦
براءات اختراع في مجال التخصص					٥	أكثر من ١
						٥
جوائز دولية أكاديمية او دولية					١٥	دولية أو دولة
						١٥
الجمعيات العلمية والانضمام لهيئات النشر الدولية وتحكيم البحوث الدولية					٥	٣ فأكثر
						٥
المناصب الإدارية بالجامعة					(٢٠)	رئيس
١٠	رئيس قسم	وكيل	عميد	نائب	٢٠	١٨
						١٥
						١٢
الإجمالي					(١٠٠)	



لائحة النشر العلمي بجامعة مدينة السادات

=====

مادة (١) - يجوز أن تصدر الكليات والمعاهد التابعة للجامعة، بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث واعتماد السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة، إصدارات علمية تنشر فيها البحوث أو الدراسات التي يجربها أو يشترك في إجرائها أعضاء هيئة التدريس بالجامعة أو تقدم من الباحثين بالجهات المختلفة من داخل الجامعة وخارجها .

مادة (٢) - يطلق على الإصدارات العلمية اسم "مجلة GOURNAL" إذا كانت ذات صفة دورية منتظمة، أو اسم " نشرة BULLETIN" إذا ما كانت ذات صفة غير دورية الإصدار وتخضع هذه الإصدارات للتحكيم العلمي والمراجعة الفنية تبعا للنظام الذي تحدده كل كلية او معهد .

مادة (٣) - يوضح اسم المجلة أو النشرة أنها إصدار علمي (بحوث، دراسات، علوم) (Research ; Studies ; Science) كما يشير الاسم إلى جامعة مدينة السادات -محافظة المنوفية، إضافة الي أسم الكلية أو المعهد.

مادة (٤) - تنشر الإصدارات العلمية بإحدى اللغات العربية أو الانجليزية أو الفرنسية أو الألمانية أو غيرها ويقتضي الأمر عند نشر البحوث باللغة العربية نشر ملخص واف لها بإحدى اللغات الأجنبية المذكورة ويلحق ملخصا باللغة العربية بالإصدارات التي تنشر بإحدى اللغات الأجنبية.

مادة (٥) - تتخذ الإصدارات العلمية التي تنشرها كليات أو معاهد الجامعة شكلا موحدا بقدر الإمكان من حيث الإخراج والطباعة والحجم , كما يوحد نمط عرض البحوث وترتيب فقراتها كلما أمكن ذلك.

مادة (٦) - تشكل هيئة للنشر العلمي بكل كلية او معهد بترشيح من العميد وموافقة مجلس الكلية او المعهد وذلك لمدة عام جامعي قابل للتجديد . وتقوم هذه الهيئة بوضع الاستراتيجية العامة للمجلة او النشر العلمية والقواعد المنظمة للعمل بها واجراءات النشر والاصدار والمتابعة . وتجتمع الهيئة بواقع مرة واحدة على الاقل في العام الجامعي . وتتكون " هيئة النشر العلمي " " Scientific Publication Council "



أ – مجلس التحرير " Editorial Board "

ب – اللجنة العلمية الاستشارية " Scientific Advisory Committec "

مادة (٧) – أ- يشكل مجلس التحرير من كل من :

- ١- عميد الكلية أو المعهد – رئيسا للمجلس ورئيسا للتحرير " Editor – in – Chief "
- ٢- وكيل الكلية أو المعهد لشئون الدراسات العليا والبحوث – نائبا لرئيس التحرير – Co Editor "

٣- احد أساتذة الكلية أو المعهد من ذو الخبرة – مديرا للتحرير "Managing Editor "

٤- اثنين أو ثلاثة من الأساتذة (أو الأساتذة المساعدين) بالكلية أو المعهد – محررين تنفيذيين " Executive Editors "

٥- أحد موظفي الكلية أو المعهد ذو الخبرة – أميناً لهيئة التحرير وسكرتيراً إدارياً "Administrative Secretary "

ب – تشكيل اللجنة العلمية الاستشارية من عدد من الأساتذة (من داخل أو خارج الكلية المعنية أو المعهد) في التخصصات المختلفة .

مادة (٨) – يختص مجلس التحرير بالمهام التالية :

- ١- اقتراح وضع القواعد العامة لقبول البحوث المراد نشرها وإشهارها للباحثين
- ٢- اقتراح إجراءات النشر في المجلة أو النشرة .
- ٣- اعداد نماذج المراسلات والتعاملات المختلفة .
- ٤- تحديد مواعيد إصدار أعداد المجلة .
- ٥- وضع الأسس لإيرادات المجلة ومصروفاتها والتعديل عليها .
- ٥- اقتراح صرف مكافآت هيئة النشر العلمي والعاملين الإداريين بالمجلة أو النشرة .



مادة (٩) - يسند إلى مدير تحرير المجلة المسئوليات التالية :

١- تنفيذ قرارات هيئة النشر العلمي ومجلس التحرير , ويعاونه في ذلك المحررين التنفيذيين والسكرتير الإداري للمجلة أو النشرة , ويعد لذلك تقريراً للعرض على هيئة النشر العلمي بصفة دورية .

٢- ترتيب الاتصال بالمحكمين وتلقى تقاريرهم , واعتماد قبول نشر البحوث التي تم تقييمها ومراجعتها فنياً (ويراعى أن يكون المحكمين من أعضاء اللجان العلمية الدائمة قدر الإمكان) .

٣- الإشراف العام على إخراج إعداد المجلة في أشكالها النهائية , ويعاونه في ذلك المحررين التنفيذيين .

مادة (١٠) - تختص اللجنة العلمية الاستشارية بالمهام التالية :

١- اقتراح أسماء المحكمين في مجالات التخصص الدقيق للبحوث المقدمة بما لا يقل عن اثنين من الأساتذة المتخصصين وإذا لم يوجد في التخصص أساتذة يمكن الاستعانة بأساتذة مساعدين ويفضل أعضاء اللجان العلمية الدائمة .

٢- المراجعة الفنية لتعديلات البحوث المقدمة بعد تحكيمها علمياً , والتوصية بقبولها للنشر

مادة (١١) - يقوم المحررون التنفيذيون بإعمال تنسيق البحوث (ترتيب وفهرسة) بكل عدد, والإشراف على إخراج المجلة أو النشر وإجراءات صدورها (الترقيم, المراجعة , الطابعة , التجميع , التجليد , التوزيع) .

مادة (١٢) - يسند إلى السكرتير الإداري مسئولية تحرير محاضر هيئة النشر العلمي ومجلس التحرير , وإعداد سجل خاص يشتمل على عناوين البحوث المقدمة للنشر وأسماء الباحثين وما تقرر له لجنة التحكيم , وتحرير المراسلات , ومراجعة تجارب الطبع تحت إشراف كل من مدير التحرير والمحررين التنفيذيين كما يتولى توزيع الإصدارات على المشتركين .

مادة (١٣) - تكتب في مكان بارز من المجلة أو النشرة العلمية القواعد العامة للنشر التي يلتزم بها كل من هيئة النشر العلمي ومقدمي البحوث .



مادة (١٤) - يخصص سجل بالمجلة أو النشرة العلمية لقيود البحوث المقدمة للنشر تبعاً لمجالات تخصصها حيث يدون به عنوان البحث واسم مقدمه وتاريخ تقديمه ونتيجة التحكيم .

مادة (١٥) - كل ما ينشر من بحوث ودراسات في المجلة أو النشرة العلمية لا يجوز نشره بأي طريقة في مكان آخر ومع ذلك يجوز أن تنشر ملخصات أو نبذة عن هذه البحوث بشرط الإشارة إلى المجلة أو النشرة التي ظهر فيها البحث لأول مرة .

مادة (١٦) - يفتح حساب خاص أو حساب دائن تحت التسوية في احد البنوك الوطنية باسم المجلة أو النشرة ويعتمد الحساب الختامي من مجلس الكلية أو المعهد بعد موافقة مجلس التحرير وإقرار هيئة النشر العلمي في نهاية العام المالي من كل عام .

مادة (١٧) - تصرف مكافآت دورية (مع كل إصدار) لهيئة النشر العلمي والقائمين على العمل بالمجلة أو النشرة العلمية يقترحها مجلس التحرير .

مادة (١٨) - تتكون إيرادات المجلة أو النشرة العلمية من :

- ١- اشتراك سنوي للأفراد والهيئات .
- ٢- رسوم تكاليف النشر (التحكيم والمراجعة والطباعة) والتي يتحملها صاحب البحث
- ٣- حصيلة إيرادات بيع الإصدارات .
- ٤- حصيلة التبرعات التي تقدم , بعد اعتمادها من الجامعة .
- ٥- حصيلة إعلانات تنشر بالمجلة أو النشرة بما يتناسب مع أهداف المجلة بموافقة الجامعة
- ٦- أية إيرادات أخرى توافق عليها الجامعة .

مادة (١٩) - تتكون مصروفات المجلة أو النشرة العلمية من :

- ١- مكافآت التحكيم العلمي والمراجعة الفنية .
- ٢- تكاليف الطباعة .
- ٣- مكافآت هيئة النشر العلمي .
- ٤- مكافآت القائمين على العمل بالنشر العلمي من الجهاز الإداري .
- ٥- تكاليف اللوازم المكتبية .



٦- أية مصروفات أخرى يقرها مجلس التحرير •

مادة (٢٠) – توضع لائحة تنفيذية خاصة لكل مجلة أو نشرة علمية توضح النظام المالي والإداري للعمل بها وفي حدود القواعد العامة الواردة في هذا القرار على أن يوافق عليها مجلس الكلية أو المعهد وتعتمد من مجلس الدراسات العليا والبحوث •

مادة (٢١) – يعمل بإحكام هذه اللائحة مع عدم الإخلال بإحكام قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية •



رؤية الجامعة

جامعة مدينة السادات رائدة دولياً
ونموذجاً لإنتاج المعرفة وتطبيقاتها

رسالة الجامعة

تلتزم جامعة مدينة السادات بإعداد
خريج يواكب إحتياجات سوق العمل
محلياً من خلال خدمات تعليمية
وبحثية ومجتمعية تشجع الإبتكار
والتميز في إطار التطوير المستمر